

اتفاق تعاون علمي

بين

جامعة دمشق في الجمهورية العربية السورية

وجامعة كانديدو ميندس في البرازيل

بناءً على الرغبة المتبادلة بين الجامعتين في تعميق وتطوير علاقات التعاون العلمي والتبادل الأكاديمي بينهما، يعقد اتفاق تعاون علمي وتبادل أكاديمي بين جامعة دمشق ممثلة برئيسها الأستاذ الدكتور وائل معلا وجامعة كانديدو ميندس ممثلة برئيسها الأستاذ الدكتور كانديدو ميندس. ويشمل هذا الاتفاق المواد التالية:

المادة الأولى: الاختصاصات المشمولة بهذا الاتفاق

العلوم الإنسانية والاجتماعية وتحديداً التاريخ، علم الاجتماع، علم الإنسان، العلوم السياسية، الآداب.

المادة الثانية: في مجال الزيارات

- أ- الزيارات القصيرة لممثلي الجامعتين وأعضاء الهيئة التدريسية: (يتفق على الفترة بالمراسلات الرسمية)
- تبادل الجامعتان زيارات ممثلين عنهما إضافة إلى أعضاء الهيئة التدريسية بهدف تبادل الخبرات ونتائج البحوث وإلقاء المحاضرات والمشاركة في المؤتمرات والندوات وحلقات البحث والنشاطات العلمية الأخرى، على أن تحدد الحقوق والالتزامات المتقابلة على ورش العمل والندوات العلمية والمؤتمرات بموجب (ملحق اتفاق)
- ب- الزيارات الطويلة لأعضاء الهيئة التدريسية: (يتفق على الفترة بالمراسلات الرسمية وتتوزع النفقات وفق ما ينص عليه مشروع البحث باتفاق الطرفين).
- 1- تبادل الجامعتان أعضاء الهيئة التدريسية كأساتذة زائرين وفق القوانين والأنظمة النافذة لدى الطرفين.

- 2- تستقبل كل من الجامعتين أعضاء هيئة تدريسية للقيام بمهام بحث علمي.
- 3- تبادل الجامعتان زيارات أعضاء الهيئة التدريسية بهدف إجراء بحوث علمية مشتركة في موضوعات ذات اهتمام مشترك.
- 4- يخضع أعضاء الهيئة التدريسية للقوانين والأنظمة النافذة من حيث (الإعارة) ومن حيث (التعويضات؛ النقل والإقامة).

ت- تبادل الطلاب والطالبات :

تتبادل الجامعتان طلاب الدراسات العليا للقيام بمشاريع بحث ذات صلة بالبلد المضيف، بما لا يتعارض مع الأنظمة والقوانين النافذة لدى الجامعتين مع مراعاة مبدأ التعامل بالمثُل.

المادة الثالثة : في مجال البحث العلمي والدراسات العليا

- 1- تعمل الجامعتان على تنفيذ وتطوير مشاريع بحثية مشتركة يتم الاتفاق عليها وتبادل المعلومات بشأنها من خلال الاتصال المباشر بين الكليات والأقسام المعنية، على أن يتم تحديد ملكية هذه الأبحاث العلمية والدراسات والمشاريع المشتركة وتبعيتها لإحدى الجامعتين.
- 2- تبدي كل من الجامعتين استعدادها للإسهام في الإشراف المشترك على ما يتفق عليه من رسائل طلاب الدراسات العليا بناءً على طلب الجامعة الأخرى في الاختصاصات المشمولة بهذا الاتفاق، ويتخذ قرار تسمية المشرف المشارك وفق نظام الدراسات العليا النافذ.
- 3- تبدي كل من الجامعتين استعدادها للمشاركة في لجان الحكم على ما يتفق عليه من رسائل الدراسات العليا، ويتخذ قرار تسمية العضو المشارك وفق نظام الدراسات العليا النافذ.

المادة الرابعة : في مجال النشر العلمي وتبادل المنشورات والوثائق العلمية

- 1- تتبادل الجامعتان المطبوعات والنشرات والدوريات التي تصدرانها، كما تتبادلان رسائل الماجستير والدكتوراه.
- 2- تتبادل الجامعتان الخطط الدراسية والمناهج والقواعد المتعلقة بمعادلة الدرجات العلمية، خاصة في الاختصاصات المشمولة بهذا الاتفاق.
- 3- تتبادل الجامعتان المراجع التخصصية ذات العلاقة بمناهج الدراسات العليا.
- 4- ترحب كل جامعة بنشر البحوث والمقالات العلمية في الدوريات والمجلات العلمية التي تصدرها الجامعة الأخرى.
- 5- تتبادل الجامعتان المعلومات والمصادر العلمية في الموضوعات المختلفة ذات الفائدة المشتركة بغية تأسيس بنك معلومات.

المادة الخامسة : البرنامج التنفيذي

تقوم كل جامعة بتعيين ممثل عنها للإشراف على تنفيذ الاتفاق الحالي وذلك من خلال مركز للدراسات العربية يتم إنشاؤه في جامعة كانديبو ميندس ومركز للدراسات البرازيلية والأمريكية اللاتينية يتم إنشاؤه في جامعة دمشق.

و يقوم ممثلو الجامعتين بوضع برنامج تنفيذي مفصل يتضمن تحديداً دقيقاً لمختلف التفاصيل التي يتطلبها تنفيذ هذا الاتفاق كالمدة الزمنية وعدد الزيارات المتبادلة والبحوث المشتركة ونوعها وأسس وشروط انقضاء الطلاب الذين سيتم تبادلهم بين الجامعتين.

تنظم البرامج التنفيذية اللازمة تبعاً خلال سريان هذا الاتفاق. وستكون هناك تقارير سنوية حول النشاطات التي تم تنفيذها ضمن إطار الاتفاق الحالي.

المادة السادسة: الأحكام المالية

لا يترتب عن هذا الاتفاق أية التزامات مالية، وتجب مناقشة كل برنامج على حدة من الناحية المالية باستثناء ما يلي :

- أ- الزيارات القصيرة (المادة الثانية، أ):
 - 1- تتحمل الجهة الموفدة نفقات سفر موفديها ذهاباً / إياباً.
 - 2- تتحمل الجهة المستقبلة نفقات الإقامة.
 - 3- يتفق بالمراسلات الرسمية على كيفية تحمل جميع نفقات الدعوات للمشاركة في النشاطات الجامعية وغيرها.
 - ب- الزيارات الطويلة (المادة الثانية، ب) :
تعدّ الأنظمة المذكورة فيها هي النافذة.
- تسعى الجامعتان وفق إمكانياتهما للحصول على التمويل الضروري من أجل تنفيذ التعاون المشترك.

المادة السابعة: تبادل الدعم

تقوم كلتا الجامعتان بتقديم الدعم للأشخاص المشاركين في برنامج العمل، وذلك عن طريق تزويدهم بالمعلومات والتسهيلات التي يتطلبها التعاون، بالإضافة إلى حل المشاكل الأخرى المتعلقة بالمسائل التنظيمية.

المادة الثامنة : في مجال صلاحية الاتفاق

- 1- مدة هذه الاتفاق أربع سنوات يتجدد تلقائياً ما لم يبد أحد الطرفين رغبته بإلغائه بموجب كتاب رسمي للجامعة الأخرى قبل ستة أشهر على الأقل من تاريخ انتهاء العمل به.
- 2- يجوز إضافة مواد جديدة إلى هذا الاتفاق خلال مدة سريانه بموافقة الطرفين.
- 3- يعتبر الاتفاق ساري المفعول اعتباراً من تاريخ التصديق عليه من قبل الجهات المعنية لدى الطرفين .
- 4- يبقى هذا الاتفاق بعد إلغائه ساري المفعول بشأن الموفدين بموجبه حتى انتهاء مدة إقادهم وبشأن الأنشطة والمشاريع البحثية المباشر بها حتى انتهاء تنفيذها.
- 5- حرر هذا الاتفاق على أربع نسخ اثنتان باللغة العربية واثنتان باللغة الإنكليزية ولكل منهما المفعول ذاته.

د. م. م. في ١٦/٣/٨٠ - - -

عن جامعة دمشق
رئيس الجامعة

عن جامعة كانديدو ميندس
رئيس الجامعة

الأستاذ الدكتور والمعلم

الأستاذ الدكتور كانديدو ميندس



الأستاذ الدكتور كانديدو ميندس